بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

كۆماری عیراق
دادگای باڵای ئیتیحادی

العدد: ٢٦٠/اتحادية/٢٠٢٢

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتأريخ ٢٠٢٢/١٢/١٩ برئاسة القاضي السيد جاسم محمد عبود وعضوية القضاة السادة سمير عباس محمد وغالب عامر شنين وحيدر جابر عبد وحيدر علي نوري وخلف احمد رجب وايوب عباس صالح وعبد الرحمن سليمان علي وديار محمد علي المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي:

المدعية: برسن جهاد محمد علي - وكيلها المحامي محمد عامر طه البياتي.
المدعى عليه: رئيس مجلس النواب العراقي/ إضافة لوظيفته - وكيلاه كل من المستشار القانوني هيثم ماجد سالم والموظف الحقوقي سامان محسن ابراهيم.

الادعاء:

إدعت المدعية بواسطة وكيلها بأنها قدمت إعتراضاً الى مجلس النواب على صحة عضوية النائب (كاروان علي ياروبس حمه عزيز) عملاً بأحكام المادة (٥٢/أولاً) من دستور جمهورية العراق التي نصت على (يبت مجلس النواب في صحة عضوية أعضائه، خلال ثلاثين يوماً من تاريخ تسجيل الاعتراض، بأغلبية ثلثي أعضائه) إلا أن المجلس لم يبت فيه، وإن مجلس النواب في الدورة الرابعة شرع (قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠)، وحدد في المادة (١٦) منه الطريقة التي يتم من خلالها احتساب (كوتا النساء) في كل دائرة انتخابية من دوائر المحافظة، وحيث إن شغل المقعد النيابي بموجب آلية باطلة يعتبر باطلاً وفقاً للقاعدة القانونية التي تنص على (ما بني على باطل فهو باطل)، وإن المادة (١٥/ ثالثاً) من ذات القانون تنص على (يعاد ترتيب تسلسل المرشحين في الدائرة الانتخابية وفقاً لعدد الأصوات التي حصل عليها كل منهم ويعد فائزاً من حصل على أعلى الأصوات على وفق نظام الفائز الأول) وقد احتسبت المفوضية العليا للانتخابات المرشحة (سروة محمد رشيد سيران زنكنة) فائزة بقوتها الانتخابية والحاصلة على (٧٨٥١) صوتاً وإن تسلسلها الأولى على الدائرة الانتخابية الخامسة

الرئيس
جاسم محمد عبود

١ م.ق طارق سلام

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٠٤١٩
البريد الالكتروني
ص . ب –٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel -009647706770419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BOX: 55566

في محافظة السليمانية، عليه تكون (كوتا النساء) للمرشحة التي تليها وهي المدعية (برسن جهاد محمد علي) وبذلك تكون عضوية النائب (كاروان علي يارويس حمه عزيز) باطلة. لذا طلبت المدعية من هذهِ المحكمة الحكم بإنهاء عضوية النائب (كاروان علي يارويس حمه عزيز) ويكون هذا المقعد (كوتا النساء) للمدعية مع تحميل المدعى عليه المصاريف وأتعاب المحاماة. سجلت الدعوى لدى هذهِ المحكمة بالعدد (٢٦٠/اتحادية/٢٠٢٢) وتم استيفاء الرسم القانوني عنها استناداً الى أحكام المادة (٢١/أولاً) من النظام الداخلي للمحكمة الاتحادية العليا رقم (١) لسنة ٢٠٢٢ وتبلغ المدعى عليه بعريضتها ومستنداتها استناداً الى البند (ثانياً) من المادة ذاتها، فأجاب وكيلاه باللائحة الجوابية المؤرخة ٢٠٢٢/١١/٣٠ المتضمنة دفوعاً شكلية وموضوعية مفصلة خلاصتها طلبهما رد الدعوى وتحميل المدعية المصاريف، ذلك أن الدعوى مقامة خارج المدة القانونية حيث إن اعتراض المدعية مقدم الى مجلس النواب بتاريخ ٢٠٢٢/٥/٣١ استناداً الى المادة (٥٢/ثانياً) من الدستور. وبعد استكمال الإجراءات التي يتطلبها النظام الداخلي للمحكمة تم تعيين موعد لنظر الدعوى من دون مرافعة وفقاً للمادة (٣١/ خامساً) منه وفيه تشكلت المحكمة وبوشر بنظر الدعوى، دققت المحكمة ما جاء في عريضة دعوى المدعية وأسانيدها وطلباتها وما جاء في اللائحة الجوابية المقدمة من وكيلي المدعى عليه المربوطة ضمن أوراق الدعوى، وبعد أن استكملت المحكمة تدقيقاتها أفهم ختام المحضر وأصدرت المحكمة قرار الحكم التالي:

قرار الحكم:

لدى التدقيق والمداولة من قبل المحكمة الاتحادية العليا لوحظ أن خلاصة دعوى المدعية هي طلبها الحكم بإنهاء عضوية النائب (كاروان علي يارويس حمه عزيز) وأن يخصص المقعد النيابي لها باعتبار أنه من كوتا النساء، ولدى عطف النظر على عريضة الدعوى ومرافقاتها ومنها نسخة من طلب المدعية الى مجلس النواب بذات المضمون استناداً الى أحكام المادة (٥٢) من الدستور

الرئيس
جاسم محمد عبود

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٠٤١٩
البريد الالكتروني
ص . ب –٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel -009647706770419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BOX: 55566

المسجل بتاريخ (٢٠٢٢/٥/٣١)، وجدت المحكمة أن مجلس النواب لم يصدر قراراً صريحاً برفض الطلب رغم انتهاء المدة الدستورية الواردة في المادة (٥٢/أولاً) من الدستور والتي تبدأ من يوم ٢٠٢٢/٦/٣٠ وحيث إن المدعية طعنت بالقرار أعلاه بتاريخ ٢٠٢٢/١١/٢٢ حسب ما مثبت في عريضة الدعوى لذا يكون الطعن مقدم خارج المدة الدستورية ولا سبيل لهذه المحكمة الخوض فيه موضوعاً، لذا قررت المحكمة الاتحادية العليا رد الطعن المقدم من المدعية برسن جهاد محمد علي وتحميلها الرسوم والمصاريف القضائية ومنها أتعاب محاماة وكيلي المدعى عليه إضافة لوظيفته المستشار القانوني هيثم ماجد سالم والموظف الحقوقي سامان محسن إبراهيم مبلغاً قدره مائة ألف دينار توزع حسب النسب القانونية وصدر القرار بالاتفاق باتاً وملزماً استناداً الى المادتين (٥٢ و٩٤) من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ والمادتين (٤/ تاسعاً و٥/ثانياً) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ المعدل بالقانون رقم (٢٥) لسنة ٢٠٢١ وأفهم علناً في ٢٤/ جمادي الأولى/١٤٤٤ هجرية الموافق ٢٠٢٢/١٢/١٩ ميلادية.

القاضي
جاسم محمد عبود
رئيس المحكمة الاتحادية العليا

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٠٤١٩
البريد الالكتروني
ص . ب -٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel -009647706770419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BOX: 55566